

العقوبات المالية المستهدفة الصادرة عن الأمم  
المتحدة ضدّ تمويل الإرهاب وانتشار أسلحة  
الدمار الشامل

ورقة التطبيقات

لقد تم وضع هذه الوثيقة من قبل اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب في سلطنة عمان بالتعاون مع اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

٢	.....
٢	المحتوى .....
٣	مقدمة .....
٤	تمويل الإرهاب .....
٤	طرق تمويل الإرهاب .....
٥	الخدمات المصرفية .....
٦	محوّلو الأموال .....
٦	دور الحوالة وغيرها من مزوّدي الخدمات الشبيهة .....
٧	تسهيلات الدفع عبر الإنترنت .....
٨	التبرعات من قبل المنظمات غير الربحية أو من خلالها .....
٩	تهريب الأموال النقدية .....
٩	تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل .....
١٠	التدابير المالية .....
١٠	الأصول المالية .....
١٠	الأنشطة الإلكترونية التي تستهدف المؤسسات المالية .....
١٣	الموارد الاقتصادية .....
١٨	المراجع .....

يفرض مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة تطبيق ١٤ نظام عقوبات لغرض حفظ السلام والأمن من خلال قرارات مجلس الأمن ولجان العقوبات. وتركز هذه الأنظمة على دعم الحل السياسي للنزاعات ومنع انتشار الأسلحة النووية ومكافحة الإرهاب.

يركز هذا المستند على القرارات الصادرة عن مجلس الأمن التالية:

• تلك المرتبطة بالإرهاب وتمويل الإرهاب أي:

○ القرار ١٢٦٧

○ القرار ١٩٨٨

○ القرار ١٩٨٩

• تلك المرتبطة بانتشار أسلحة الدمار الشامل وتمويله أي:

○ القرار ١٧١٨

○ القرار ٢٢٣١

إنّ كافة المعلومات المقدّمة في هذا المستند مأخوذة من المصادر المفتوحة وهي تشمل مجموعة من القضايا والحالات وتهدف إلى إرشاد المؤسسات العامة والخاصة. وتسلط هذه الورقة الضوء على التوجّهات والمنهجيات المستخدمة من قبل الأشخاص أو المجموعات أو الكيانات الخاضعة للعقوبات للالتفاف على العقوبات المفروضة بموجب قرارات مجلس الأمن المذكورة أعلاه. تقع المسؤولية على كلّ مؤسسة بتطبيق التدابير الكافية من أجل منع استغلالها لأغراض انتهاك قرارات مجلس الأمن وإبلاغ السلطات المختصة كما هو واجب عن أي (محاولة) التفاف على العقوبات.

## تمويل الإرهاب

تشمل عبارة تمويل الإرهاب تزويد الأموال من أجل ارتكاب أنشطة إرهابية ودعم الشخص الإرهابي أو المجموعة الإرهابية. ويشمل ذلك تزويد المأكل والمأوى والتدريب وتوفير الوسائل مثل النقل أو معدّات الاتصال. ويمكن لهذا التمويل أن يتم عبر المال أو بمساعدة عينية ويمكن للأموال المستخدمة أن تأتي من مصادر مشروعة أو غير مشروعة.

إنّ المعلومات التالية هي عبارة عن طرق وحالات تظهر كيف قامت المجموعات الإرهابية باستغلال القطاعات أو الأنشطة المالية من أجل تمويل أنشطتها. ويجمع هذا المستند المعلومات من مستندات طوّرها مجلس الأمن ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومجموعة العمل المالي (الفاتف).

### طرق تمويل الإرهاب

حددت الفاتف في تقريرها تحت عنوان "تمويل تنظيم داعش الإرهابي" الصادر عام ٢٠١٥ أنّ داعش يجني المداخيل من ٥ مصادر أساسية: (١) المتحصلات غير المشروعة من جراء احتلال الأراضي، مثل نهب البنوك والابتزاز والسيطرة على حقول ومصافي النفط وسرقة الأصول الاقتصادية وفرض الضرائب غير المشروعة على السلع والنقد الذي يعبر الأراضي التي ينشط فيها التنظيم؛ (٢) الخطف مقابل فدية؛ (٣) التبرعات بما فيها التبرعات من قبل المنظّمات غير الربحية أو من خلالها؛ (٤) الدعم المادي كالدعم المرتبط بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب و(٥) جمع الأموال من خلال شبكات التواصل العصرية .

وبحسب استنتاج الاستبيان الذي أرسل إلى كافة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والوراد في التقرير المشترك للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات العامل بموجب القرارين ١٥٢٦ (٢٠٠٤) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) عن الإجراءات التي اتخذتها الدول الأعضاء لوقف تمويل الإرهاب، الذي أعدّ عملاً بالفقرة ٣٧ من قرار مجلس الأمن ٢٤٦٢ (٢٠١٩) بتاريخ ٣ يونيو ٢٠٢٠ ("التقرير المشترك")، إنّ القنوات الأكثر استخداماً لتمويل الإرهاب هي (١) النظام المصرفي الرسمي؛ (٢) تهريب النقد؛ (٣) شركات الخدمات المالية؛ و(٤) دور الحوالة غير الرسمية .

يشير التقرير المشترك أيضاً إلى إساءة استخدام التكنولوجيا (بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي والبطاقات مسبقة الدفع والعمليات المصرفية عبر الأجهزة المحمولة) لأغراض إرهابية، مع الإشارة إلى تيسير تمويل الإرهاب بفعل التطورات الحديثة في الدفع بواسطة الأجهزة المحمولة وعدم الكشف عن الهوية في التحويلات المالية والتبرعات غير المشروعة من خلال منصات التمويل الجماعي.


<sup>١</sup> مجموعة العمل المالي (فاتف)، ٢٠١٥، ص. ١٢

<sup>٢</sup> المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات العامل بموجب القرارين ١٥٢٦ (٢٠٠٤) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥)، S/2020/493، ص. ١٩

<sup>٣</sup> المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات العامل بموجب القرارين ١٥٢٦ (٢٠٠٤) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥)، S/2020/493، ص. ٢٠

ويلاحظ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة أنّ الإرهابيين والجماعات الإرهابية يجمعون الأموال من خلال وسائل متنوعة، منها استغلال الموارد الطبيعية والخطف طلباً للفدية والصلات القائمة بالجريمة المنظمة والاتجار بالمخدرات. ويشير التقرير المشترك إلى إمكانية تمويل الإرهاب من خلال قطاعي البناء والعقارات واستخدام الشركات الوهمية لإخفاء الأموال النقدية واستخدام المنظمات غير الربحية وتمويل الإرهاب القائم على التجارة .<sup>٤</sup>

### الأساليب الأكثر استخداماً من قبل الجهات الممولة للإرهاب



المصدر: المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات العامل بموجب القرارين ١٥٢٦ و(٢٠٠٤) و٢٢٥٣ (٢٠١٥)، S/2020/493، ص. ١٩.

### الخدمات المصرفية

يُعتبر النظام المصرفي معرّضاً لخطر تمويل الإرهاب بسبب صعوبة التمييز بين المعاملات المشروعة والمعاملات غير المشروعة المنخفضة التكلفة ورصد المعاملات غير المباشرة. وفي الكثير من الأحيان تعجز برامج رصد المعاملات عن الكشف عن تمويل الإرهاب. كما يظهر خطر استخدام القروض المصرفية والاستحقاقات الاجتماعية المدفوعة من خلال المصارف لتمويل الإرهاب .<sup>٥</sup>

<sup>٤</sup> المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات العامل بموجب القرارين ١٥٢٦ و(٢٠٠٤) و٢٢٥٣ (٢٠١٥)، S/2020/493، ص. ٢٠.

<sup>٥</sup> المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات العامل بموجب القرارين ١٥٢٦ و(٢٠٠٤) و٢٢٥٣ (٢٠١٥)، S/2020/493، ص. ١٩.

## النفاز المستمرّ لحسابات المصرفية من قبل المقاتلين الإرهابيين الأجانب

وبحسب بعض المعلومات المالية الحساسة، تم اكتشاف مخاطر تمويل إرهاب متعلقة بالسحوبات النقدية عبر آلات سحب الأموال في الخارج والتي تمت في مناطق قريبة من الأراضي التي ينشط فيها تنظيم داعش من قبل أشخاص غير معروفين. وقد تمت هذه السحوبات من حسابات مصرفية موجودة في الولايات المتحدة باستخدام بطاقات مدينة (Debit card). كما تم تحديد خطر تمويل إرهاب آخر في وجود إيداعات كبيرة في الحسابات المصرفية تليها فوراً سحوبات نقدية في الخارج في مناطق قريبة من الأراضي التي ينشط فيها تنظيم داعش. وتكشف هذه المعلومات عن مخاطر تمويل الإرهاب التي تشكلها القدرة المستمرة للأفراد الذين يُعتقد بأنهم سافروا إلى المناطق المحتلة من قبل داعش على النفاز إلى حساباتهم المصرفية في بلدانهم الأم. المصدر: الولايات المتحدة .

٦

## محوّلو الأموال

إلى جانب النظام المصرفي، تمت إساءة استخدام قطاع تحويل الأموال من أجل نقل الأموال غير المشروعة وهو أيضاً عرضة لتمويل الإرهاب. ففي الدول التي يكون فيها الوصول إلى الخدمات المصرفية محدوداً، قد يصبح مزودو خدمات التحويل المؤسسة المالية الأساسية التي يتعامل معها المستهلك للقيام بأنشطة تحويل الأموال عبر الحدود. ويتعرض مزودو خدمات التحويل لمخاطر الاستغلال لتمويل الإرهاب بشكلٍ خاص عندما لا يخضعون للتنظيم أو الرقابة المناسبة لجهة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أو حيث يعملون من دون ترخيص (وبالتالي يعملون من دون أي ضوابط لمكافحة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب) .

٧

## تواطؤ أحد الموظفين لدى مؤسسة تزود خدمات تحويل القيمة المالية

تمكّن أحد الأفراد من جمع الأموال لمنظمة الشباب من إحدى الجاليات في الدولة أ وغيرها من المناطق واستخدم مجموعة من شركات الخدمات المالية المرخصة التي لديها مكاتب في الدولة أ من أجل تحويل الأموال إلى الدولة ب لدعم مقاتلي الشباب بشكلٍ عام. وقد ساعد هذا الشخص أحد المتواطئين الذي كان يعمل لدى إحدى شركات الخدمات المالية المتورطة لتفادي أي أثر ورقي للمعاملات عبر هيكلتها على مبالغ صغيرة بالدولار واستخدام معلومات كاذبة لتحديد الهوية. وقد استخدم الموظف لدى شركة الخدمات المالية وغيره من المتواطئين أسماء وأرقام هاتفية وهمية لإخفاء طبيعة معاملاتهم.

## دور الحوالة وغيرها من مزودي الخدمات الشبيهة

هناك عدة أسباب خلف تشكيل دور الحوالة وغيرها من مزودي الخدمات الشبيهة نقطة ضعف من حيث تمويل الإرهاب، بما في ذلك: عدم التسجيل والرقابة والسداد عبر عدة بلدان من خلال القيمة أو النقد خارج النظام المصرفي في بعض الحالات واستخدام الأعمال التي تشكل مؤسسات مالية غير منظمة واستخدام التسوية الصافية واختلاط المتحصلات المشروعة مع تلك غير المشروعة .

٩

<sup>٦</sup> مجموعة العمل المالي (فاتف)، فبراير ٢٠١٥، ص. ٢٣

<sup>٧</sup> مجموعة العمل المالي (فاتف)، أكتوبر ٢٠١٥، ص. ٢٦

<sup>٨</sup> مجموعة العمل المالي (فاتف)، أكتوبر ٢٠١٥، ص. ٢٦

<sup>٩</sup> مجموعة العمل المالي (فاتف)، أكتوبر ٢٠١٣، ص. ٤١

## استغلال الإرهابيين لدور الحوالة وغيرها من مزودي الخدمات الشبيهة

تم اعتراض مبلغ ١٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ روبية هندية (١٦٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أميركي) في الدولة أ كان من المنوي تسليمه للمجموعة الإرهابية X. وأظهر التحقيق أن عدداً من الشحنات السابقة تم تسليمها للمجموعة الإرهابية في وقت سابق. وتم الكشف عن اختلاس صناديق تنمية في منطقة محددة في تلك الدولة ثم أرسلت إلى الموقع X في تلك الدولة ومن الموقع X تم إرسال الأموال إلى الموقع Y في الدولة ب بمساعدة عاملي حوالة (Hundi) يعملون بين الدولة أ والدولة ب. يُقال لمشغلي دور الحوالة أنّ الأموال تعود لشخص نافذ جداً في الدولة أ ولا يعترض هؤلاء على إجراء المعاملة لدى سماع اسم ذلك الشخص النافذ ويسلمون الأموال في الدولة ب إلى الشخص المخوّل من قبل ممثل المجموعة الإرهابية. يتم تسليم الأموال بعد خصم عمولة بقيمة ١ في المئة من المبلغ الإجمالي الذي يتم تحويله. في الدولة ب، يتم تحويل أموال الحوالة من الروبية إلى الدولار بسوق الصرافة غير المنظم ثم تحويلها إلى دولة أخرى حيث يتم شراء الأسلحة والذخيرة من قبل قادة المجموعة الإرهابية المتمركزين هناك. ثم يتم نقل تلك الأسلحة والذخائر عبر الحدود وتسليمها إلى المجموعة الإرهابية الناشطة في الدولة أ للقيام بأنشطتها الإرهابية. وفي هذه القضية تم إلقاء القبض على ١٥ متهماً وتوجيه التهم إليهم وتتم المحاكمة حالياً. ويشمل الأعضاء الذين تم إلقاء القبض عليهم إرهابيين ومتعاقدين ووكلاء وموظفين حكوميين .

## تسهيلات الدفع عبر الإنترنت

تسهّل تسهيلات الدفع عبر الإنترنت المقدّمة من خلال المواقع الإلكترونية المخصصة أو منصات التواصل عملية نقل الأموال بشكل إلكتروني بين الأطراف. فيتم تحويل الأموال بأغلب الأحيان بواسطة التحويلات البرقية الإلكترونية أو البطاقات الائتمانية أو تسهيلات الدفع الأخرى المتوفرة عبر خدمات مثل PayPal أو Skype<sup>١٠</sup>.

## جمع التبرعات عبر الإنترنت

تشير المعلومات الاستخبارية إلى أنّ بعض الأفراد المرتبطين بتنظيم داعش قد دعوا الأشخاص للتبرّع من خلال منصة تويتر وطلبوا من المتبرّعين الاتصال بهم عبر تطبيق سكايب (Skype). وفي هذا الإطار يُطلب من المتبرّعين شراء بطاقة دولية مسبقة الدفع (مثل بطاقة شحن رصيد لخطّ هاتف نقال أو شراء تطبيق أو أي برنامج آخر يسمح بتخزين الرصيد) وإرسال رقم البطاقة مسبقة الدفع عبر تطبيق سكايب. بعد ذلك يقوم الشخص الذي يجمع الأموال بإرسال الرقم إلى أحد أتباعه في إحدى الدول القريبة من سوريا ويبيع رقم البطاقة بسعر أدنى ويأخذ النقود ويعطيها في وقت لاحق لتنظيم داعش .

## استخدام حسابات PayPal لجمع الأموال

كانت إحدى المؤسسات الخيرية التي تم إنشاؤها عام ٢٠٠٠ والتي يتخصص رئيسها في التسويق الإلكتروني تعرض على موقعها الإلكتروني عدة خيارات للتبرّع عبر البطاقات الائتمانية أو نظام PayPal أو التحويلات النقدية أو الشيكات. وخلال سنة ونصف، تلقت الحسابات المصرفية الخاصة بتلك المؤسسة الخيرية تبرّعات عديدة على شكل شيكات وتحويلات برقية تحت مبلغ ٥٠٠ يورو. ومن أصل مبلغ ٢ مليون يورو الذي تم جمعه، أتى مبلغ ٦٠٠,٠٠٠ يورو من بضع عمليات عبر

<sup>١٠</sup> مجموعة العمل المالي (الفاتف)، أكتوبر ٢٠١٣، ص. ٤٣

<sup>١١</sup> مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ٢٠١٢، ص. ٧

<sup>١٢</sup> مجموعة العمل المالي، فبراير ٢٠١٥، ص. ٢٤-٢٥

منصة PayPal من دولة أخرى. كما تم استخدام حسابات شخصية على PayPal أيضاً من أجل جمع الأموال ليتم سحبها لاحقاً بشكلٍ نقدي أو تحويلها إلى حسابات أخرى.

### السرقه من خلال تسهيلات الدفع عبر الإنترنت

يمكن أن تكون تسهيلات الدفع عبر الإنترنت عرضةً لانتحال الشخصية وسرقة البطاقة الائتمانية والاحتيال الإلكتروني والاحتيال في الأوراق المالية والجرائم الخاصة بالملكية الفكرية والاحتيال في المزادات.

قضية الدولة Z ضد الشخص A: تم غسل الأرباح الناتجة عن سرقة بطاقات ائتمانية بواسطة وسائل مختلفة، بما في ذلك التحويل عبر حسابات دفع الذهب الإلكتروني (e-gold) التي استُخدمت من أجل تحويل الأموال عبر دول عديدة قبل وصولها إلى الوجهة المنشودة. وقد تم استخدام الأموال المغسولة من أجل تمويل تسجيل ١٨٠ موقع إلكتروني من قبل الشخص A لاستضافة فيديوهات من ضمن الترويج لتنظيم القاعدة وأيضاً لتزويد المعدات لأنشطة إرهابية في عدة دول. وقد تم استخدام نحو ١٤٠٠ بطاقة ائتمانية للحصول على ما يقارب ١,٦ مليون جينيه استرليني من الأموال غير المشروعة لتمويل أنشطة إرهابية .

### التبرعات من قبل المنظمات غير الربحية أو من خلالها

قد يحاول البعض من الأفراد والتنظيمات الذين يسعون إلى جمع الأموال لدعم الإرهاب والتطرف إخفاء أنشطتهم عبر الادعاء بأنهم يشاركون في أنشطة خيرية أو إنسانية وقد يؤسسون المنظمات غير الربحية لهذه الأغراض .

### تحويل الأموال من قبل عاملين لدى المنظمات غير الربحية

أسس أحد الأشخاص (السيد أ) مؤسسة خيرية تحت حجة جمع التبرعات للاجئين من الدولة د والأشخاص المحتاجين للمساعدة الطبية والمالية وبناء المساجد والمدارس ورياض الأطفال. إلا أنه في الحقيقة كان السيد أ يقود مخططاً منظماً لإرسال التبرعات إلى مجموعة من الأفراد المرتبطين بالسيد أ بدل حساب المؤسسة. وفي أكثرية الحالات، تُرسل الأموال في المرحلة الأولى من خلال محوّلِي الأموال ثم تنقل بشكلٍ نقدي. بعد ذلك، تحول الأموال إما إلى حسابات بطاقات ائتمانية أو إلى محفظات إلكترونية. وقد وضع أعضاء المجموعة أ المعلومات ذات الصلة (التي تفيد بأن الأموال تُجمع من أجل الأهداف المعلنة) على الإنترنت ولكن كانت هذه الأموال تُرسل في الواقع كمساعدة لإرهابيين وعائلاتهم وكان من المنوي استخدامها كدعم مالي للأنشطة الإرهابية. تم اكتشاف هذه المعلومات من خلال تحقيقات قامت بها وحدة المعلومات المالية بناءً على المراقبة الدورية للكيانات على لائحتها المحلية من الكيانات الإرهابية المدرجة والأشخاص المتربطين بهم أو بناءً على معلومات من جهات إنفاذ القانون. وقد سمح تحليل المعلومات للوحدة أن تحدد العلاقة بين القضايا المختلفة: متبرعون ومتلقون مشتركون وطريقة عمل شبيهة لجمع الأموال وتوزيعها. سمح المزيد من التعاون مع سلطات إنفاذ القانون للوحدة أن تكتشف الرابط المباشر بين السيد أ ونشاط داعش. وقد أدى ذلك إلى عدة تحقيقات جنائية مرتبطة بالسيد أ. كما أنه تم

<sup>١٣</sup> مجموعة العمل المالي، فبراير ٢٠١٥، ص. ٣٨

<sup>١٤</sup> مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ٢٠١٢، ص. ٧

<sup>١٥</sup> مجموعة العمل المالي، أكتوبر ٢٠١٥، ص. ٣٢

إدراج السيد أ على القائمة المحلية للكيانات الإرهابية مع اتخاذ تدابير التجميد ذات الصلة. وقد تم تجميد أصول أعضاء المجموعة أ، بموجب أوامر صادرة عن المحكمة .

## تهريب الأموال النقدية

ما زالت الأموال النقدية تشكل وجهاً أساسياً من العمليات الإرهابية وفيما قد يتم جمع الأموال بطرق مختلفة، إلا أنها غالباً ما تحوّل إلى أموال نقدية لتُنقل إلى مناطق النزاع. وتساعد في ذلك الحدود الوطنية غير المضبوطة وصعوبة رصد عمليات تهريب النقد (خاصة المبالغ الصغيرة التي يتم أحياناً تهريبها لأغراض تمويل الإرهاب)، ووجود الاقتصادات غير الرسمية وغير المنظّمة .

## ناقلو النقد

طوال فترة ثلاثة أيام متتالية قام ثلاثة أفراد بالإقرار عن مبلغ إجمالي يصل إلى حوالي ٩٠,٠٠٠ يورو نقداً لمسؤولي الجمارك في مطار في الدولة K. وقيل أنّ الأموال مصدرها المنظمة غير الربحية "أ" من الدولة G كجزء من المساعدات الإنسانية في بوروندي ودولة بينين وزمبابوي. وكان ناقلو النقد الثلاثة من جنسية الدولة K ويعيشون فيها منذ فترة طويلة ويمتلكون الحسابات. وكانت جهة تنسيق من الدولة K لمنظمة إسلامية متطرّفة تحوّل الأموال لهذه الحسابات. وخلال فترة سنة واحدة تم سحب مبلغ يقارب ٢٠,٠٠٠ يورو. وقد تم تحويل نحو ١٠,٠٠٠ يورو إلى الدولة T.

وبحسب وحدة المعلومات المالية، كانت المنظمة غير الربحية "أ" من أكبر المنظمات الإسلامية في الدولة G ويُقال إنها مرتبطة بالمنظمة غير الربحية "ب" التي تم حظرها في الدولة G لدعمها منظمة إرهابية. كما كان كافة أعضاء مجلس إدارة المنظّمة "ب" يوظفون بدور أساسي في المنظمة غير الربحية "أ".

وبحسب المعلومات من أجهزة الاستخبارات في الدولة G من المعروف عن الأفراد الثلاثة المذكورين أنّهم مرتبطون بفروع محلية لمنظمة إسلامية متطرّفة. ونظراً لطبيعة المعاملات والروابط بين المنظمات المذكورتين أعلاه، تشكّ السلطات في الدولة K في أن يكون قد استُخدم على الأقل جزء من الأموال المذكورة أعلاه لدعم أنشطة إرهابية .

## تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل

إنّ عبارة انتشار أسلحة الدمار الشامل ليست محدودة بتزويد أو إتاحة المواد أو المعدات الكيميائية أو البيولوجية أو الإشعاعية أو النووية من أجل صنع الأسلحة، بل تشمل أيضاً نقل وتصدير التكنولوجيا أو السلع أو البرمجيات أو الخدمة أو الدراية التي يمكن استخدامها في البرامج المرتبطة بالأسلحة النووية أو الكيميائية أو البيولوجية.

وبالتالي، إنّ تمويل الانتشار هو تزويد الخدمات المالية لتلك البرامج من أجل نقل وتصدير الأسلحة النووية أو الكيميائية أو البيولوجية وقنوات تسليمها والمواد المرتبطة بها. كما يشمل تمويل الانتشار أيضاً تمويل التجارة بالسلع الحساسة المطلوبة لدعم تلك البرامج أو الحفاظ عليها، حتى لو لم تكن تلك السلع مرتبطة بأي مواد نووية أو كيميائية أو بيولوجية، مثل النفط

<sup>١٦</sup> مجموعة العمل المالي، فبراير ٢٠١٥، ص. ٢٠.

<sup>١٧</sup> مجموعة العمل المالي، أكتوبر ٢٠١٥، ص. ٢٣.

<sup>١٨</sup> مجموعة العمل المالي، أكتوبر ٢٠١٥، ص. ٢٣.

والفحم والحديد ومعدات الاتصال العسكرية. بالإضافة إلى ذلك، يشمل تمويل الانتشار الدعم المالي للأفراد أو الكيانات المشاركة في الانتشار حتى لو كانوا يمارسون أنشطة أخرى غير مرتبطة بتلك البرامج مثل: الدبلوماسيين وشركات الشحن أو مصايد السمك وشركات التجارة بالسلع.

تظهر الحالات التالية قضايا مخالفة للعقوبات المفروضة من قبل مجلس الأمن، كما عرضها فريق الخبراء المنشأ بموجب القرار ١٨٧٤، بين عامي ٢٠١٧ و ٢٠٢٠ ("فريق الخبراء").

تشمل القضايا الموضحة أدناه عدة قطاعات على الصعيد العالمي بما في ذلك القطاع المالي وقطاعي التجارة والشحن وتدل على حاجة الدول لزيادة الوعي في كافة القطاعات الاقتصادية حول هذه العقوبات وأهمية تطبيقها.

فيما يتعلّق بالقرار ٢٢٣١ بتاريخ ٢٠ يوليو، ٢٠١٥ أدت خطة العمل الشاملة المشتركة (JCPOA) التي تم التفاوض عليها بين إيران وأعضاء مجلس الأمن الدائمين الخمسة زائد واحد (الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة زائد ألمانيا)، إلى التخفيف بشكل كبير من العقوبات المرتبطة بالقرار ٢٢٣١. وتركز عملية التحقق حالياً بشكل أكبر على النشاط النووي بحد ذاته وتقوم بها المنظمة الدولية للطاقة الذرية، وبالتالي فهي مسألة غير ذات صلة بالنسبة إلى هذا المستند.

## التدابير المالية

### الأصول المالية

الأنشطة المالية للدبلوماسيين وغيرهم من الموظفين التابعين للدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨  
حقق فريق الخبراء في أمر الموظفين الدبلوماسيين أو الرسميين التابعين للدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨ الذين يتصرفون باسم مؤسسات مالية خاضعة للجزاءات بغرض إنشاء شبكات مصرفية غير مشروعة وإتاحة إمكانية الاستفادة من النظم المصرفية العالمية.

وحقق فريق الخبراء في تقارير تفيد بأن جو كوانغ تشول، وهو أحد الأعضاء المعتمدين من الموظفين الإداريين والتقنيين في سفارة الدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨ في الدولة أ منذ عام ٢٠١٦، قد شارك في أنشطة للتهرب من الجزاءات باسم مصرف Foreign Trade Bank المدرج في قائمة الجزاءات. ووفقاً للمعلومات التي قدمتها الدولة أ، حاول السيد جو الوصول إلى الحسابات المجمدة لشركة Korea Ungum Corporation في أحد المصارف في الدولة أ. وقد جمدت سلطات الدولة أ حسابات الشركة في يوليو ٢٠١٥ بسبب الاشتباه في قيامها بأنشطة غسل أموال. وفي ذلك الوقت، كان الرصيد الإجمالي للشركة حوالي ١،٨٩٥،٦٣٣ دولاراً.

### الأنشطة الإلكترونية التي تستهدف المؤسسات المالية

تتوقّر الأدلة التي تفيد بأنّ الدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨ تستخدم الهجمات الإلكترونية لسرقة الأموال من المؤسسات المالية وبورصات العملات المشفرة في دول مختلفة ما يسمح لهذه الدولة بالتهرب من الجزاءات المالية وتوليد الإيرادات بطرق يصعب تعقبها وتخضع لنسبة أقلّ من الرقابة والتنظيم الحكوميين. خلال عام ٢٠١٩، جرت تحقيقات في

٣٥ حالة مبلغ عنها على الأقل لتنفيذ جهات فاعلة من الدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨ بمهاجمة مؤسسات مالية، وبورصات للعملة المشفرة، وأنشطة تعدين ترمي إلى كسب عملات أجنبية في عدة بلدان. .

وبحسب تقرير فريق الخبراء المنشأ بموجب قرار مجلس الأمن ١٨٧٤ S/2019/691، تبين التحقيقات أنه منذ العام ٢٠١٩ حصلت زيادة ملحوظة في نطاق وبراعة تلك الأنشطة الجارية الإلكترونية. وأشارت بعض التقديرات إلى أن المبلغ الذي اكتسبته الدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨ بصورة غير مشروعة يصل إلى بليون دولار .

### عملية "FASTCash"

أشار فريق الخبراء في تقريره لأغسطس ٢٠١٩ إلى إحدى الهجمات الإلكترونية التي قامت بها جهات فاعلة في الدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨ من الوصول إلى الهياكل الأساسية التي تدير كامل شبكات آلات صرف الأموال في إحدى الدول الأعضاء لأغراض تركيب برمجيات حاسوبية خبيثة تعدل تجهيز المعاملات من أجل القيام عنوةً بـ ٠٠٠ ١٠ عملية لتوزيع الأموال النقدية على أفراد يعملون لصالح الدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨ أو نيابة عنها في أكثر من ٢٠ بلداً في ظرف خمس ساعات. وتطلبت هذه العملية أعداداً كبيرة من الأشخاص في الميدان، مما يشير إلى تنسيق واسع النطاق مع رعايا الدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨ العاملين في الخارج وإمكانية التعاون مع شبكة الجريمة المنظمة .

وقد تمّ تمكين العملية المعروفة تحت إسم "FASTCash" من قبل مجموعة لازاروس المعروفة بتورطها في الهجمات الإلكترونية والأنشطة الجاسوسية، مع روابط واضحة بالدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨. وسمحت هذه العملية بإفراغ آلات صرف الأموال من النقود عبر الاحتيال. ومن أجل القيام بتلك السحوبات النقدية غير المشروعة، قامت مجموعة لازاروس أولاً بقرصنة شبكات البنوك المستهدفة واخترقت خوادم التطبيق الذي يدير العمليات على آلات صرف الأموال.

متى تمّ اختراق تلك الخوادم، تمّ إطلاق البرنامج الحاسوبي الخبيث (Trojan.Fastcash) الذي لم يكن معروفاً بعد من أجل اختراق طلبات سحب النقود المبنية على الاحتيال من قبل مجموعة لازاروس وإرسال موافقات مزيفة على العمليات ما سمح للمعتدين أن يسرقوا النقود من آلات صرف الأموال.

وبحسب إحدى الإنذارات الصادرة عن الحكومة الأمريكية، تمّ سحب النقود بالتزامن من آلات صرف الأموال في أكثر من ٣٠ دولة مختلفة في حادثة واحدة عام ٢٠١٧. وفي حادثة كبرى أخرى حصلت عام ٢٠١٨، تم سحب النقود من آلات صرف الأموال في ٢٣ دولة مختلفة. وحتى اليوم، يُقدّر أنّ عملية FASTCash التي قامت بها مجموعة لازاروس قد أدت إلى سرقة عشرات الملايين من الدولارات .


<sup>١٩</sup> تقرير فريق الخبراء المنشأ بموجب قرار مجلس الأمن ١٨٧٤، S/2019/691، ص. ٢٩.

<sup>٢٠</sup> تقرير فريق الخبراء المنشأ بموجب قرار مجلس الأمن ١٨٧٤، S/2019/691، ص. ٢٩.

<sup>٢١</sup> تقرير فريق الخبراء المنشأ بموجب قرار مجلس الأمن ١٨٧٤، S/2019/691، ص. ٢٩.

<sup>٢٢</sup> FASTCash: How the Lazarus Group is emptying millions from ATMs, Symantec, 2 October 2018.

Available at [www.symantec.com/blogs/threat-intelligence/fastcash-lazarus-atm-malware](http://www.symantec.com/blogs/threat-intelligence/fastcash-lazarus-atm-malware).



## الهجمات الإلكترونية على بورصات العملات المشفرة

عام ٢٠١٩، تحوّل اهتمام الجهات الفاعلة في الفضاء الإلكتروني في الدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨، إلى استهداف بورصات العملات المشفرة. وهوجم بعض بورصات العملات المشفرة عدة مرات، وخاصةً تلك المسجلة في الدولة س. فقد تعرضت بورصة bithumb للعملات المشفرة للهجوم من جهات فاعلة في الدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨ أربع مرات على الأقل. وأسفر كل من الهجومين الأول والثاني في فبراير ويوليو ٢٠١٧ عن خسائر تناهز ٧ ملايين دولار، في حين أسفر هجومان لاحقان في يونيو ٢٠١٨ ومارس ٢٠١٩ عن خسارة ٣١ مليون و ٢٠ مليون دولار، على التوالي، مما يدل على زيادة في قدرة الجهات الفاعلة في الدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨ وفي تصميمها. وكذلك، تعرضت بورصة Youbit (Yapizon سابقاً) لهجمات متعددة أسفرت عن خسارة ٤,٨ ملايين دولار في أبريل ٢٠١٧ ثم ١٧ في المائة من إجمالي أصولها في ديسمبر ٢٠١٧، مما أجبر البورصة على الإغلاق .

## احتفاظ البنوك المدرجة بمكاتب تمثيلية ووكلاء في الخارج

أشار فريق الخبراء في فبراير ٢٠١٧ أنه حصل على معلومات تبيّن أن ثمة مصرفين مدرجين، هما Daedong Credit Bank (DCB) و Korea Daesong Bank (KDB)، يعملان على أراضي الدولة ج، عن طريق مكاتب تمثيلية في داليان وداندونغ وشينيانغ. وقد شغل أحد مدراء هذه المكاتب أيضاً منصب مدير شركة مدرجة، DCB Finance Ltd المسجلة في الدولة ب. وتشاركت شركة DCB Finance عدة موظفين مع مصرف DCB. عندما أغلقت الحسابات المرسلّة لمصرف DCB في عام ٢٠٠٥، أنشئت شركة DCB Finance لإجراء التحويلات البرقية والمعاملات التجارية باسمه .

<sup>٣٣</sup> تقرير فريق الخبراء المنشأ بموجب قرار مجلس الأمن ١٨٧٤، S/2019/691، ص. ٣١

<sup>٣٤</sup> تقرير فريق الخبراء بموجب قرار مجلس الأمن ١٨٧٤، S/2017/150K، ص. ٩٥

وقد أجرى ممثل مصرف DCB وشركة DCB Finance في داليان، معاملات بملايين الدولارات، منها عدة معاملات بلغت قيمة كل منها مليون دولار أو أكثر. ويسر أيضاً مدفوعات وقروض بين مختلف الشركات المرتبطة بمصرف DCB وقام بتبديل كميات كبيرة من المبالغ النقدية المحولة إلى الدولة ج من الدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨ إلى أوراق نقدية بعملة دولار أميركي أحدث أو ذات فئة أكبر. وأجرى كذلك معاملات تصريف في سوق الصرف الأجنبي بين الدولار واليورو وحول أرصدة بين مصرف DCB والمصرف المساهم فيه، Korea Daesong Bank. وعندما أنشأ مصرف DCB مكاتب تمثيلية في X في أواخر عام ٢٠١٢، و Y في عام ٢٠١٤، تعاونت المكاتب الثلاثة في إدارة أنشطة الصرف الأجنبي، والتحويل، وتبادل المبالغ النقدية الضخمة، والقروض .

## الموارد الاقتصادية

### المبالغ النقدية الضخمة والذهب

يتم استخدام المبالغ النقدية الضخمة والذهب من قبل الدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨ لنقل القيمة عبر تبادلي القطاع المالي الرسمي برمته. والحالات التالية هي بعض الحالات التي رصدها تقرير فريق الخبراء.

في ٦ مارس ٢٠١٥، ضبطت الدولة ب ٢٦,٧ كيلوغراماً من سبائك الذهب والمجوهرات (بقيمة ١,٤ مليون دولار) كانت في الأمتعة المحمولة للسكرتير الأول لسفارة الدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨ في مدينة X. وقد صدرت الفاتورة المرتبطة بتلك السلع عن شركة AMM Middle East General Trading في الدولة م وجرى تحصيل البضاعة في الدولة س. وقد سافر السكرتير الأول من المدينة X إلى الدولة س وغادرها في اليوم نفسه، وخرج من المطار لمدة ثلاث ساعات. وكان قد قام برحلات من هذا القبيل بمتوسط مرة في الشهر على مدى الأشهر الخمسة عشر السابقة من مدن مختلفة، مما يوحي بأنه كان يؤدي دور حامل الحقبة الدبلوماسية الدائم ويهزّب الذهب وأصنافاً أخرى للتهرب من الجزاءات. وكان يرافقه في بعض من هذه الرحلات دبلوماسيون آخرون من الدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨ .

وفي ١٧ مارس ٢٠١٦، أُلقي القبض في مطار الدولة أ على شخص من الدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨ يعمل في الخارج، كان يحمل مبلغ ١٦٧ ٠٠٠ دولار من النقد والمجوهرات الذهبية والساعات. وكان في طريقه من الدولة غ إلى الدولة و ولم يقدم تصريحاً جمركياً. وكان يرافقه خمسة أفراد آخرين من الدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨ يعملون في الدولة غ في شركة بناء تابعة للدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨ ومقرها في الدولة م وتملك عنوان صندوق بريد. وأعدّ قائمة تتضمن ٣١١ اسماً لعمال من الدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨ تعيش أسرهم في بيونغ يانغ كان عليه أن يدفع لها المال (يُدفع لكل أسرة مبلغاً يتراوح بين ٢٠٠ و ١٥٠٠ دولار، بمتوسط ٣٠٠ دولار للأسرة الواحدة) .

<sup>٢٥</sup> تقرير فريق الخبراء بموجب قرار مجلس الأمن ١٨٧٤، S/2017/150K، ص. ٩٦  
<sup>٢٦</sup> تقرير فريق الخبراء بموجب قرار مجلس الأمن ١٨٧٤، S/2017/150K، ص. ٩٩  
<sup>٢٧</sup> تقرير فريق الخبراء المنشأ بموجب قرار مجلس الأمن ١٨٧٤، S/2017/150K، ص. ١٠١

## عمليات نقل النفط من سفينة إلى أخرى

استحصل فريق الخبراء منذ العام ٢٠١٨ على أدلة تشير إلى تزايد وتيرة نقل النفط من سفينة إلى أخرى ولعملية نقل ممنوعة غير مسبوقه لمنتج نفطي شملت ٥٧,٦٢٣,٤٩١ برميل نفط تساوي قيمتها ٥,٧٣٠,٨٨٦ دولار. وتشير تحقيقات الفريق حول عملية النقل هذه قضية معقدة جداً للاحتيال في هوية السفن مرتبطة بالدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨، تسلط الضوء على تقنيات جديدة للتهرب من العقوبات تغلبت على جهود العناية الواجبة لأحد تجار السلع الأبرز في المنطقة بالإضافة إلى بنوك الدولة أ والدولة ب التي سهلت دفعات الوقود وإحدى جهات التأمين البارزة في الدولة ز التي أمنت الحماية والتأمين لإحدى السفن المتورطة. وتشير القضية أيضاً مرة أخرى إلى رداءة عملية رفع التقارير والرقابة والضبط على السفن التي تمارسها الدول التي تبحر تلك السفن تحت علمها بالإضافة إلى التقصير في تطبيق عقوبات التجميد.

## مجموعة GENCO/KOGEN

لقد تم نشر هذه القضية في تقرير فريق الخبراء المنشأ بموجب القرار ١٨٧٤ في مارس ٢٠١٩ وأغسطس ٢٠١٩، حول شركة Korea General Corporation for External Construction (المعروفة أيضاً بإسمي GENCO و KOGEN)، وهي شبكة من الكيانات الاعتبارية والترتيبات القانونية المسجلة في دول مختلفة والمرتبطة بالمكتب العام للاستطلاع، وهي وكالة استخبارية في الدولة أ تدير العمليات السرية للدولة.

وأظهر التحقيق الذي يُجره الفريق بشأن شركة GENCO/KOGEN أنها تتمتع بحضور كبير وشبكة واسعة النطاق في العديد من البلدان في الشرق الأوسط وأفريقيا والمنطقة الأوروبية الآسيوية، حيث تستخدم بداً عاملة وكيانات تعاونية ومشاريع مشتركة محظورة تابعة للدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨، وتحقق إيرادات كبيرة. ووفقاً لإحدى الدول الأعضاء، فإن شركة GENCO/KOGEN عملت على توفير اليد العاملة من الدولة أ في منطقة الشرق الأوسط بغرض جلب العملة الصعبة للحكومة الدولة أ. وتبين من تحقيقات الفريق أن ثمة أدلة على وجود نشاط لشركة KOGEN عن طريق مشروع مشترك مع شركة تابعة للدولة ب .

ووفقاً لوثائق تسجيل المؤسسات التجارية، فإن شركة GENCO هي المالك الجزئي لكيان تعاوني أو لمشروع مشترك في مجال التشييد في الدولة ج، وهو "SAKORENMA" LLC، في حين أن نصيب الأغلبية من الملكية يعود إلى أحد رعايا الدولة ج. ويحتفظ هذا الكيان التعاوني أو المشروع المشترك بحساب في أحد مصارف الدولة ج. وعلاوة على ذلك، تتقاسم الشركة عناوينها ومعلومات الاتصال الخاصة بها وحملة أسهمها مع ثلاث شركات أخرى منخرطة جميعها في أنشطة ذات صلة بالتشييد. كما تُظهر وثائق تسجيل المؤسسات التجارية أن شركة GENCO تُشغل مكتبين تمثيليين رسميين في الدولة ج، يوظفان معاً ١٧ من الرعايا الأجانب رسمياً .

ويشمل وجود شركة GENCO/KOGEN في أفريقيا دولاً مختلفة. فالشركة في إحدى هذه الدول مسجلة تحت اسم "Korea General Company for External Construction GENCO (Nigeria)". وفي دولة أخرى، سُجلت شركة "Korea General Construction SL (KOGEN GE SL)" في عام ٢٠١٢. ويذكر الموقع الشبكي لمكتب


<sup>٢٨</sup> تقرير فريق الخبراء المنشأ بموجب قرار مجلس الأمن ١٨٧٤، S/2019/691، ص. ٩

<sup>٢٢</sup> تقرير فريق الخبراء المنشأ بموجب قرار مجلس الأمن ١٨٧٤، S/2019/171، ص. ٦٦

<sup>٢٣</sup> تقرير فريق الخبراء المنشأ بموجب القرار ١٨٧٤، S/2019/171، ص. ٦٧

البلدان الأفريقية للموارد الحيوانية التابع للاتحاد الأفريقي شركة KOGEN GE S.L. بوصفها الجهة الشريكة له في تنفيذ مشروع تمويله الدولة س. وأبلغ عن شركة KOGEN بصورة منفصلة بوصفها جهة متعاقدة في مشروع ملعب ريبولا البلدي (Rebola Municipal Stadium) الذي أنجز في عام ٢٠١٦ والذي تشير وثائقه إلى أن شركة KOGEN جنت منه حوالي ٣٠,٥ مليون دولار. وتقول الأنباء المحلية إن شركة KOGEN فتحت مقراً وطنياً جديداً كبير الحجم في الدولة س في العام نفسه .

وأظهر تحليل الحسابات المصرفية لشركة GENCO/KOGEN ، بالدولار وبالعملة المحلية، نشاطاً منتظماً، نقداً وبالشيكات، وحجماً كبيراً من التداول. وأظهرت الحسابات أنماطاً متماثلة في إيداع الشيكات، تليها تحويلات واردة، ومن ثم عمليات سحب منتظمة بالشيكات .



## مجموعة غلوكوم (Glocom)

شركة Glocom هي شركة مقرها في الدولة أ وهي تُعلن عن معدات الاتصالات اللاسلكية للمنظمات العسكرية وشبه العسكرية. وتدّعي شركة Glocom أنه لها وجود في أكثر من ١٠ بلدان وسمعة دولية بارزة اكتسبتها من خلال مشاركتها، حسب موقعها الشبكي، ثلاث مرات في معرض أسلحة "خدمات الدفاع في آسيا" منذ عام ٢٠٠٦ الذي يُعقد كل سنتين. وفي حين أن شركة Glocom غير مسجلة رسمياً وليس لها وجود في عنوانها المادي المدرج، هناك شركتان موجودتان في الدولة أ تتصرفان باسمها، وهما: International Golden Services Sdn Bhd و International Global Systems Sdn Bhd.


<sup>٣٤</sup> تقرير فريق الخبراء المنشأ بموجب القرار ١٨٧٤، S/2019/171، ص. ٦٧

<sup>٣٥</sup> تقرير فريق الخبراء المنشأ بموجب القرار ١٨٧٤، S/2019/171، ص. ٦٦

<sup>٣٦</sup> تقرير فريق الخبراء المنشأ بموجب القرار ١٨٧٤، S/2017/150، ص. ٤١

وتبين المعلومات التي حصل عليها الفريق أن شركة Glocom هي شركة صورية لشركة Pan Systems Pyongyang، التي تأتي من الدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨ وهي مرتبطة بشركة في الدولة ب اسمها (Pan Systems S)<sup>٣٧</sup>.

وفقاً للمعلومات التي حصل عليها الفريق، فإن شركة Pan Systems Pyongyang يديرها المكتب العام للاستطلاع، وهو وكالة الاستخبارات الرئيسية في البلاد، وهو مُدرج بموجب القرار ٢٢٧٠ (٢٠١٦). وهذا يبين كيف يمكن المكتب عملاءه الرئيسيين من توليد الإيرادات لعملياته عن طريق هذه الشبكات. وبالإضافة إلى ذلك، قرر الفريق أن اسم شركة "Wonbang Trading Co." هو اسم آخر لشركة Pan Systems Pyongyang. وتبين المعلومات أيضاً أن شركة Pan Systems Pyongyang تتلقى بانتظام أموالاً من شركة Korea Mining Development Trading Corporation (KOMID)<sup>٣٨</sup>.



### العمليات المالية لشركة Glocom/Pan Systems Pyongyang

واستفادت شركة Pan Systems Pyongyang وشركاتها الصورية في عملياتها المصرفية من شبكة واسعة من الأفراد والشركات والحسابات المصرفية الخارجية لشراء الأسلحة والأعتدة ذات الصلة وتسويقها. وتألقت الشبكة العالمية من أفراد

<sup>٣٧</sup> تقرير فريق الخبراء المنشأ بموجب القرار ١٨٧٤، S/2017/150، ص. ٤١.

<sup>٣٨</sup> تقرير فريق الخبراء المنشأ بموجب القرار ١٨٧٤، S/2017/150، ص. ٤٣.

وشركات وحسابات مصرفية في دول آسيوية مختلفة وفي الشرق الأوسط. وقد جرى تحديداً تحويل مبلغ ٣٦،٩٣٩ يورو إلى شركة International Global Systems في عام ٢٠٠٨ من حساب في فرع لمصرف شرق أوسطي .

منذ العام ١٩٩٨، تستخدم شركتا Pan Systems Pyongyang و International Global System حسابات بالدولار الأميركي واليورو في مصرف Daedong Credit Bank (وهو مصرف تابع للدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨) للنفاد إلى النظام المالي العالمي، بسبل منها حسابات مصرفية في الدولة أ. واستخدمت هذه الحسابات لتحويل الأموال إلى سلسلة إمدادات لأكثر من ٢٠ شركة تقع في شرق آسيا. ووفرت غالبية هذه الشركات منتجات إلكترونية ومكونات أجهزة الراديو وغلافاتها الخارجية بما يتماشى مع معدات الاتصالات العسكرية التي تسوق لها شركة Glocom، أما الشركات الأخرى فهي تعمل في مجال النقل. وأجرت الشبكة أيضاً تحويلات منتظمة إلى وسطاء مختلفين يحملون أسماء أجنبية وأسماء مشفرة، يعملون في شرق آسيا والشرق الأوسط .

وفيما يتعلق بالتحويلات الواردة، تلقت شركة Pan Systems Pyongyang تحويلات ضخمة من حساب في مصرف كبير في الدولة ب، ومن شركات عديدة في الدولة الخاضعة للعقوبات بموجب القرار ١٧١٨. كما تلقت شركة Pan Systems Pyongyang تحويلات نقدية ضخمة على نحو منتظم. كما تم إجراء تحويلات من إحدى قنصليات البلد الخاضع للعقوبات بموجب قرار مجلس الأمن رقم ١٧١٨. واستخدمت الشركة بانتظام التحويلات النقدية بالجملة. وبالإضافة إلى ذلك، تلقت شركة Pan Systems Pyongyang أموالاً من كيانين مدرجين في القائمة، وهما شركتا KOMID و Hyoksin Trading Corporation. وبين عامي ٢٠١١ و ٢٠١٣، أجرت شركة Hyoksin عدة تحويلات باليورو إلى شركة Pan Systems Pyongyang شأنها شأن شركة KOMID بين عامي ٢٠١١ و ٢٠١٥ .

وسيطرت شبكة Glocom، إضافة إلى حساباتها المصرفية الأربعة لدى مصرف Daedong Credit Bank ، على عشرة حسابات على الأقل في أربعة بلدان أخرى بين عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٧، بما في ذلك من خلال شركات صورية مقيمة في الدولة ب. وتُبيّن السجلات أن هذه الحسابات المتعددة في الخارج سمحت لشركة Glocom، في سياق عملياتها التجارية غير المشروعة، بالنقل المستمر للأموال بين الحسابات التي تسيطر عليها في مصارف وبلدان مختلفة .

<sup>٣٩</sup> تقرير فريق الخبراء المنشأ بموجب القرار ١٨٧٤، S/2017/150، ص. ٩٨.

<sup>٤٠</sup> تقرير فريق الخبراء المنشأ بموجب القرار ١٨٧٤، S/2017/150، ص. ٩٨.

<sup>٤١</sup> تقرير فريق الخبراء المنشأ بموجب القرار ١٨٧٤، S/2017/150، ص. ٩٩.

<sup>٤٢</sup> تقرير فريق الخبراء المنشأ بموجب القرار ١٨٧٤، S/2018/171، ص. ٧٥.

- Financial Action Task Force, February 2015. *Financing of the Terrorist Organisation Islamic State in Iraq and the Levant (ISIL)*, Paris: FATF.
- Financial Action Task Force, October 2013. *The Role of Hawala and Other Similar Service Providers in Money Laundering and Terrorist Financing*, Paris: FATF.
- Financial Action Task Force, October 2015. *Emerging Terrorist Financing Risks*, Paris: FATF.
- Panel of Experts pursuant to UNSCR 1874, S/2020/151. *Report of the Panel of Experts established pursuant to UNSCR 1874*, New York: United Nations Security Council.
- Panel of Experts pursuant UNSCR 1874, S/2017/150. *Report of the Panel of Experts established pursuant to resolution 1874*, New York: United Nations Security Council.
- Panel of Experts pursuant UNSCR 1874, S/2018/171. *Report of the Panel of Experts pursuant UNSCR 1874*, New York: United Nations Security Council.
- Panel of Experts pursuant UNSCR 1874, S/2019/171. *Panel of Experts Report Pursuant UNSCR 1874 S/2019/171*, New York: United Nations Security Council.
- Panel of Experts pursuant UNSCR 1874, S/2019/691. *Report of the Panel of Experts established pursuant to resolution 1874 (2009)*, New York: United Nations Security Council.
- United Nations Counter-Terrorism Committee Executive Directorate and the Analytical Support and Sanctions Monitoring Team pursuant to resolutions 1526 (2004) and 2253 (2015), S/2020/493. *The joint report of the Counter-Terrorism Committee Executive Directorate and the Analytical Support and Sanctions Monitoring Team pursuant to resolutions 1526 (2004) and 2253 (2015)*, New York: United Nations Security Council.
- United Nations Office on Drugs and Crime, 2012. *The Use of the Internet for Terrorist Purposes*, New York: UNODC.
- [www.symantec.com/blogs/threat-intelligence/fastcash-lazarus-atm-malware](http://www.symantec.com/blogs/threat-intelligence/fastcash-lazarus-atm-malware), 2018.  
*FASTCash: How the Lazarus Group is emptying millions from ATMs..* [Online]  
Available at: [www.symantec.com/blogs/threat-intelligence/fastcash-lazarus-atm-malware](http://www.symantec.com/blogs/threat-intelligence/fastcash-lazarus-atm-malware).